A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/RES/54/129
28 January 2000

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٠٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/54/596)]

٥٤/١٢٩- المؤتمر السياسي الرفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٣/١١١ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، الذي قررت فيه إنشاء لجنة مخصصة حكومية دولية مفتوحة باب العضوية لوضع اتفاقية دولية شاملة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، ولبحث القيام، حسب الاقتضاء، بوضع صكوك دولية تتناول الاتجار بالنساء والأطفال، ومكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخائرها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، والاتجار بالمهاجرين ونقلهم بصورة غير مشروعة، بما في ذلك عن طريق البحر،

وإذ تضع في اعتبارها أنها طلبت في القرار ٥٤/١٢٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ إلى اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية أن تعين وقتا كافيا، رهنا بتوافر الأموال من الميزانية العادية أو من موارد من خارج الميزانية، للتفاوض بشأن مشاريع البروتوكولات التي تتناول الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال، وصنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخائرها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، وتهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر، من أجل تعزيز إمكانية إنجازها في آن واحد مع مشروع الاتفاقية،

وإذ تسلم بالتقدم الذي أحرزته اللجنة المخصصة حتى الآن في تحقيق الهدف المتمثل في الانتهاء من المفاوضات في عام ٢٠٠٠،

وإذ تضع في الاعتبار استمرار المفاوضات الموضوعية بشأن الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها

في فيينا وفقا لقرارات الجمعية العامة ٤٠/٢٤٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥ و ٥٣/١١١ و ٥٣/١١٤ المؤرخين ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨،

وإذ تضع في اعتبارها أنها في القرار ٥٤/١٢٦ قد قررت أن تقدم اللجنة المخصصة النص النهائي للاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها إلى الجمعية العامة لاعتمادها في وقت مبكر قبل انعقاد مؤتمر للتوقيع رفيع المستوى،

وإذ تشير إلى إعلان نابولي السياسي وخطة العمل العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية اللذين اعتمدهما المؤتمر الوزاري العالمي المعني بالجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية الذي عقد في نابولي، إيطاليا، في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤[1]، واللذين طلب فيهما إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تبدأ عملية وضع صكوك دولية مثل اتفاقية أو اتفاقيات لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية،

وإذ تعترف بالدور المتسم بالمبادرة الذي قامت به حكومة بولندا ومساهمتها في وضع مشروع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية،

وإذ تعترف أيضا بالأهمية التاريخية والرمزية لارتباط الاتفاقية الدولية الأولى لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية بمدينة باليرمو، إيطاليا،

١ - تقبل مع التقدير العرض المقدم من حكومة إيطاليا لاستضافة مؤتمر سياسي للتوقيع رفيع المستوى في باليرمو بغرض التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية (اتفاقية باليرمو) والبروتوكولات الملحقة بها؛

٢ - تقرر عقد المؤتمر السياسي للتوقيع الرفيع المستوى في باليرمو؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يرتب لعقد المؤتمر فترة تصل إلى أسبوع قبل نهاية الجمعية الألفية في عام ٢٠٠٠، على أن ينظم المؤتمر وفقا للقرار ٤٠/٢٤٣؛

٤ - تطلب إلى مركز منع الجريمة على الصعيد الدولي التابع لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة بالأمانة العامة أن يعمل مع حكومة إيطاليا، وبالتشاور مع الدول الأعضاء، على اقتراح جدول أعمال المؤتمر وتنظيمه، بما في ذلك إتاحة الفرص للوفود الرفيعة المستوى لمناقشة المسائل ذات الصلة بالاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، ولا سيّما أنشطة المتابعة، من أجل تنفيذها بصورة فعالة ومن أجل العمل المضطلع به في المستقبل؛

---

(١) A/49/748، المرفق، الفصل الأول، الفرع ألف.

٥ - تدعو جميع الدول إلى أن تمثل على أعلى المستويات الحكومية الممكنة في المؤتمر السياسي للتوقيع الرفيع المستوى.

الجلسة العامة ٨٣

١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩